

نقصان عقل المرأة ودينها

فتاوى عامة • شرح حديث

السؤال

عند الحديث عن المرأة ودورها في المجتمع يستشهد البعض بحديث "إن المرأة ناقصة دين وعقل" فهل صح عن النبي ﷺ هذا الحديث أو أي معنى من معانيه؟

الجواب

قدم الإسلام تصوّرًا شاملاً عن الكون والحياة والإنسان؛ وهذا التصور مستمد من خالق الكون والحياة والإنسان الذي يعلم ما خلق؛ ويعلم الأصلح لما خلق.. فإذا تقاطع هذا التصور مع تصورات جاء بها إنسان من هنا أو هناك؛ في هذا الزمن أو في السابق؛ فلا يجوز للمسلم الصادق في استسلامه لله عزوجل ولا للمؤمن الصادق في إيمانه بأن الله الذي خلق؛ وشرع الأصلح لما خلق أن يعترض على نصوص مقدسة جاءت من الله عزوجل أو من رسوله - صلى الله عليه وسلم- ليداري سفاهات جاءت عن الآخر الذي لا يحترم عقيدتنا.

وما صحَّ عن النبي ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ فِي أَصْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وَيَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ تَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ. قُلْنَ: وَمَا تُفْصَانُ دِينَنَا وَعَقْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ تُفْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاصَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ تُفْصَانِ دِينِهَا" (1).

والمراد بالعقل هنا ليس الذي يعقل صاحبه عن الجهل ويحبسه عن حماقة، أو الذي يدفع صاحبه إلى الإمساك عن القبيح وقصر النفس وحبسها على الحسن، فهذا المرأة والرجل فيه سواء لأنه مناط التكليف الذي لو خفَّ أو انعدم ينعدم التكليف معه، وكل من المرأة والرجل يفكران ويعقلان.

ولكن المراد ما ذكره التشريع لأسباب يعلمها المشرع من أن شهادة المرأة بنصف شهادة

الرجل؛ وذلك ليس لأن عقلها بنصف عقله بل لمعنى خاص هو في التشريعات راعت أمورًا كثيرة؛ وهذا في المعاملات المالية فقط وإلا فشهادة المرأة في بعض الحالات ترد كل شهادات الرجال؛ كما في شهادة القابلة على حياة المولود أو وفاته.

وليس المراد من نقصان الدين هنا نقصان الدين بوجه يأثم به المتصف به كمن ترك الصلاة بلا عذر، بل هو معنى مجازي لا يأثم المتصف به؛ كترك الحائض الصلاة والصوم فإنه عذر وخصة منحها الله للمرأة التي تعيش وضعًا نفسيًا ووظيفيًا خاصًا، وهذا من باب الرحمة بها والمراعاة لخصوص حالتها؛ وليس تنقيصًا لها.

وإلا فالإسلام كرم المرأة أمًا، وكرمها زوجة، وكرمها ابنة، وكرمها أختًا.

كرم المرأة أمًا وأمر ببرها قبل الأب، فعندما سأل رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - من أَحَقُّ النَّاسِ بِحَسَنِ الصُّحْبَةِ؟ قال: "أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّكَ ثُمَّ أَبُوكَ ثُمَّ أَدَّتَاكَ" (2) فقدم مرتبة المرأة الأم على مرتبة الرجل الأب بثلاث درجات.

وكرمها زوجة وأمر بمعاشرتها بالمعروف فقال تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) (النساء: 19) فإن أراد مفارقتها بتسريح حسن (الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ) (البقرة 229).

وكرمها ابنة فجعل جزاء حسن تربيته الجنة ولم يرد نص في ذلك للذكر فقال - صلى الله عليه وسلم - : "من كن له ثلاث بنات فعالهن وآواهن وكفهن وجبت له الجنة؟ قلنا: وثنتين؟ قال: وثنتين. قلنا: وواحدة؟ قال: وواحدة" (3)

وكرمها أختًا فجعل كفالتها على أخيها بعد أبيها وحمله مسؤولية رعايتها.

والمسألة تحتاج إلى وقفة أطول نسأل الله أن ييسر لها.

(1) رواه البخاري، بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمَ، برقم 298، ومسلم، بَابُ بَيَانِ نُقْصَانِ الْإِيمَانِ يَنْقُصُ الطَّاعَاتِ، برقم 79.

(2) رواه مسلم، برقم 2548.

(3) الطبراني، المعجم الأوسط، حديث رقم 6199.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/536/%D9%86%D9%82%D8%B5%D8%A7%D9%86-%D8%B9%D9%82%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%AF%D9%8A%D9%86%D9%87%D8%A7>

طُبعت في ٩ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)